

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

وأياها فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يمل بمسجد بمكة إلا المسجد الحرام ولم يأت للعبادات إلا المشاعر منى ومزدلفة وعرفة فلهذا كان أئمة العلماء على أنه لا يستحب أن يقصد مسجدا بمكة للصلاة غير المسجد الحرام ولا تقصد بقعة للزيارة غير المشاعر التي قصدها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإذا كان هذا في آثارهم فكيف بالمقابر التي لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من إتخذها مساجد وأخبر أنهم شرار الخلق عند الله يوم القيامة .

ودين الإسلام أنه لا تقصد بقعة للصلاة إلا أن تكون مسجدا فقط ولهذا مشاعر الحج غير المسجد الحرام تقصد للنسك لا للصلاة فلا صلاة بعرفة وإنما صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الظهر والعصر يوم عرفة بعرفة خطب بها ثم صلى ثم بعد الصلاة ذهب إلى عرفات فوقف بها وكذلك يذكر الله ويذكر بعرفات ومزدلفة على قزح وبالصفا والمروة وبين الجمرات وعند الرمي ولا تقصد هذه البقاع للصلاة وأما غير المساجد ومشاعر الحج فلا تقصد بقعة لا للصلاة ولا للذكر ولا للدعاء بل يصلى المسلم حيث أدركته الصلاة إلا حيث نهى ويذكر الله ويدعوه حيث تيسر من غير قصد تخصيص بقعة بذلك وإذا إتخذ بقعة لذلك كالمشاهد نهى عن ذلك كما نهى عن الصلاة في المقبرة إلا ما يفعله الرجل عند السلام على الميت من